مركز نماء للبحوث والدراسات
Namaa Center for Research and Studies
نماء وانتماء

namacenter

أوراق نماء

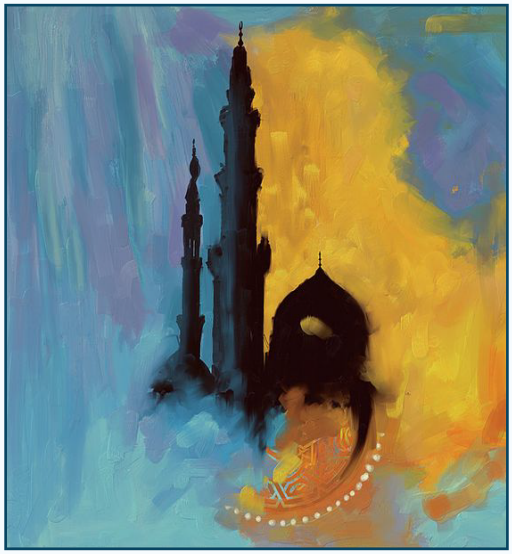

إقرار الإسلام لحقوق أتباع الأديان الأخرى على ضوء صحيفة المدينة

أسعير البشير

ورقة بحثية بعنوان

إقرار الإسلام لحقوق أتباع الأديان الأخرى على ضوء صحيفة المدينة

ورقة بحثية بعنوان:

إقرار الإسلام لحقوق أتباع الأديان الأخرى على ضوء صحيفة المدينة

إعداد الطالب الباحث: أسعير البشير
من جامعة سيدي محمد بن عبد الله
كلية الآداب والعلوم الإنسانية سايس - فاس
المملكة المغربية

المحتويات

الموضوع	الصفحة
مقدمة	٧
المبحث الأول: صحيفة المدينة والتأسيس لمفهوم التعايش الديني	٩
المطلب الأول: التعريف بصحيفة المدينة وبنودها	١١
المطلب الثاني: تأسيس صحيفة المدينة لتاريخ الأديان	١٩
١- الوثنيين	١٩
٢- اليهود:	٢٠
٣- النصارىٰ	٢٠
٤- العرب المسلمين	٢١
المبحث الثاني: صحيفة المدينة بين تعاليم الإسلام ومتغيرات الواقع	٢٣
المطلب الأول: وصايا الإسلام بحقوق غير المسلمين	٢٥
المطلب الثاني: تأثير متغيرات الواقع في منح الحقوق لغير المسلمين	٢٧
المبحث الثالث: التطبيق النبوي لبنود صحيفة المدينة والمشكلات المطروحة	٢٩
المطلب الأول: ملامح من التطبيق النبوي لبنود الصحيفة	٣١
المطلب الثاني: معالجة الإشكالات المترتبة عن تطبيق بنود الصحيفة	٣٣
خاتمة	٣٧
مصادر ومراجع البحث	٣٨

مُقَدِّمَة

تعتبر صحيفة المدينة ميثاقًا تاريخيًّا تَضَمَّن إقرار الإسلام بحقوق أهل الأديان الأخرىٰ من يهود ووثنيين، وفي الوقت نفسه يمكن اعتبار هذه الوثيقة التاريخية أقدم معاهدة بين المسلمين وغير المسلمين، سواء من حيث شموليتها للحقوق المتعارف عليها بين البشر، بما في ذلك حق الاعتقاد، أو من حيث تأسيسها لقواعد السلم والتعايش بين أفراد المجتمع الواحد، بغض النظر عن انتماءاتهم العرقية والدينية، وهو ما يسمىٰ في الوقت المعاصر حق المواطنة في الدول الديمقراطية.

وعلاوة علىٰ هذا، يمكن اعتبار صحيفة المدينة أيضًا وثيقة تؤرخ للأديان التي انتشرت في شبه الجزيرة العربية، ولا سيما اليهودية والنصرانية، فضلًا عن الديانة الوثنية التي تعتبر الأقدم رسوخًا في هذه الرقعة الجغرافية من العالم، ولذلك فإن إقرار الإسلام بحقوق أتباع هذه الأديان كان منطلقه واقعيًّا؛ فاليهود إلىٰ جانب النصارىٰ والوثنيين، كان لهم وجود سابق في التاريخ، وكانوا يعيشون في المنطقة العربية منذ قرون طويلة.

وانطلاقًا من هذه الفرضيات، تسعىٰ هذه الورقة البحثية للإجابة عن الإشكالات الآتية:

- هل يمكن اعتبار صحيفة المدينة وثيقة تاريخية للأديان السابقة علىٰ الإسلام؟

- أكان اعتراف المسلمين بحقوق أهل الأديان الأخرىٰ نابعًا من تعاليم الإسلام أم فرضه الواقع المتغير؟

- وكيف تعامل النبي محمد ﷺ بصفته حاكمًا للدولة مع بعض الإشكالات الكبرىٰ التي نتجت عن تطبيق بنود هذه الوثيقة؟

وعلىٰ ضوء الإشكالات السابقة، يمكن تقسيم خطة البحث إلىٰ مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة.

المبحث الأول
صحيفة المدينة والتأسيس لمفهوم التعايش الديني

بعد هجرة النبي محمد ﷺ إلىٰ المدينة واستقراره بها، وبناء أول مسجد في الإسلام[١]، قام بالخطوة الثانية وهي توحيد الصف الإسلامي من خلال مؤاخاته بين المهاجرين والأنصار، فكتب كتابًا[٢] اشتمل علىٰ عدة بنود توضح العلاقة الرابطة بين المسلمين (مهاجرين وأنصارًا)، «لذلك فإن سياسة المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار نوع من السبق السياسي الذي اتبعه رسول الله ﷺ في تأصيل المودة، وتمكينها في مشاعر المهاجرين والأنصار الذين سهروا جميعًا علىٰ رعاية هذه المودة»[٣]، وبما أن المسلمين لم يكونوا منعزلين عن غيرهم، بل كانوا يجاورون اليهود وبعض القبائل العربية التي بقيت علىٰ ديانتها[٤]، فقد فرض هذا الواقع الجديد علىٰ النبي ﷺ بصفته قائدًا للدولة الإسلامية؛ تنظيم مجتمع المدينة، وإرساء قواعد الإخاء والتعايش والسلم بين مكوناته، وتوحيد صفوفه علىٰ أساس العدالة الاجتماعية، والحقوق المشتركة.

---

(١) كان الرسول ﷺ وهو في طريقه إلىٰ المدينة قد وصل إلىٰ «قباء»، وهي قرية جنوب المدينة علىٰ بُعد ميلين منها، فأسس فيها أول مسجد بُني في الإسلام، وأقام فيها أربعة أيام. (يُنظر: مصطفىٰ السباعي، السيرة النبوية: دروس وعبر، ص: ٦٤).

(٢) المقصود بالكتاب هنا «الصحيفة» التي اشتملت علىٰ بنود تنظم علاقات المسلمين بغيرهم في المدينة.

(٣) علي محمد الصلابي، السيرة النبوية: عرض وقائع وتحليل أحداث، دار المعرفة، بيروت، الطبعة السابعة: ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م، ص: ٣١٤.

(٤) منهم قريش الذين عبدوا الأصنام، ومنهم أهل نجران الذين فيهم بقايا من دين عيسىٰ بن مريم.

وفي هذا الإطار تأتي صحيفة المدينة التي كتبها النبي ﷺ، وحدد فيها معالم الدولة الإسلامية، وطبيعة العلاقات بين المسلمين وغيرهم، وعلاوة علىٰ دور هذه الصحيفة في التأسيس لمفهوم الأمة، فيمكن اعتبارها أبرز وثيقة إسلامية تؤرخ للأديان التي سبقت الإسلام كالوثنية واليهودية.

وقبل البدء في عرض محاور هذا الموضوع، لا بد من التعريف بصحيفة المدينة، وبمضامينها التي تعد أول دستور في تاريخ الإسلام.

المطلب الأول
التعريف بصحيفة المدينة وبنودها

صحيفة المدينة هي الكتاب الذي كتبه رسول الله محمد ﷺ بين المهاجرين والأنصار، وذلك بعد هجرته إلىٰ المدينة، وقد وادع فيه اليهود وعاهدهم، وأقرضهم علىٰ دينهم وأموالهم، وشرط لهم، واشترط عليهم[١].

وقد روىٰ ابن الأثير أن الصحيفة أصدرها الرسول ﷺ في اجتماع في بيت أنس بن مالك[٢]، وتشير الكتب التاريخية وكتاب السيرة النبوية لابن هشام إلىٰ أنها كتبت ووقع عليها في العام الأول للهجرة (٦٢٢م)، أي بعد أن تمت المؤاخاة بين المسلمين المهاجرين وبين الأنصار من قبيلتي الأوس والخزرج[٣].

تضمنت هذه الصحيفة قرابة ٤٧ بندًا، شملت جوانب مختلفة من حياة المجتمع المدني «وقد اعتبر معظم الباحثين بمن فيهم المحدثون المعاصرون أن الصحيفة قد وصلتنا وحدة متكاملة، ولا يستبعد أنها كانت في الأصل مكونة من أقسام وضع كل منها في زمن، وأن جمعها في كتاب واحد، هو من عمل الرواة، وليس من الأصل، وإذا صح هذا الافتراض، فإن الأقسام الأولىٰ المتعلقة بتنظيم العرب المسلمين صدرت أولًا زمن معركة بدر، أما الأقسام المتعلقة بتنظيم أمور القتال، فتكون قد صدرت متوافقة مع معركة الخندق

(١) يُنظر: السيرة النبوية لابن هشام، ص:٢٣٢ بتصرف.

(٢) ابن الأثير، أسد الغابة في معرفة الصحابة، ص:١٢٧.

(٣) عبد الهادي عبد الرحمن الشاوي، وثيقة المدينة وتعدد الثقافات، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، جامعة الكوفة، مركز دراسات الكوفة، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.

أو بعدها بقليل، علمًا بأن معركتي أحد والخندق هددتا المدينة وتطلبتا تنظيمًا عامًا لأهلها بمن فيهم اليهود»[1].

وفيما يلي النص الكامل لصحيفة المدينة:

(١) صالح أحمد العلي، صحيفة الرسول ﷺ لأهل المدينة: دراسة لمحتواها ودلالتها على تنظيمهم، (مقال إلكتروني)، ص: ١١.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

١- هذا كتاب من محمد النبي (رسول الله) بين المؤمنين والمسلمين من قريش و(أهل) يثرب، ومَن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم.

٢- إنهم أمة واحدة من دون الناس.

٣- المهاجرون من قريش علىٰ ربعتهم[١] يتعاقلون بينهم[٢]، وهم يفدون عانيهم[٣] بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

٤- وبنو عوف علىٰ ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولىٰ، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

٥- وبنو ساعدة علىٰ ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولىٰ، وكل طائفة منهم تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

٦- وبنو الحارث (بن الخزرج) علىٰ ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولىٰ، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

٧- وبنو جشم علىٰ ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولىٰ، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

---

(١) الرِّبع في لسان العرب هو: المنزل والدار بعينها والوطن متىٰ كان وأينما كان، ودار الإقامة. فالرباعة هنا تعني أن يظل كل مخاطب بالأحكام الواردة بهذه الوثيقة علىٰ حالة حسنة من استقامته علىٰ أمره الأول. (يُنظر: وثيقة المدينة المنورة: الدستور الإنساني الأول، م.س، ص:٤)

(٢) أي أنه يتعين علىٰ أفراد العشيرة إذا قتل فرد منها أحدًا خطأ، فإنها تدفع دية القتيل -بالتضامن بين أفرادها- تفرض علىٰ العاقلة من قرابة القاتل للأخذ بخاطر المصابين وتخفيفًا لواقع المصيبة عليهم (يُنظر: أحمد قائد الشعيبي، وثيقة المدينة المضمون والدلالة، (مقال إلكتروني)، ص:٦٢).

(٣) العاني هو الأسير والخاضع.

٨- وبنو النجار علىٰ ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولىٰ، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

٩- وبنو عمرو بن عوف علىٰ ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولىٰ، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

١٠- وبنو النبيت علىٰ ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولىٰ، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

١١- وبنو الأوس علىٰ ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولىٰ، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

١٢- وأن المؤمنين لا يتركون مفرحًا[١] بينهم أن يعطوه بالمعروف في فداء أو عقل.

١٣- وأن المؤمنين المتقين (أيديهم) علىٰ (كل) من بغىٰ منهم، أو ابتغىٰ دسيعة[٢] ظلم، أو إثمًا، أو عدوانًا أو فسادًا بين المؤمنين، وأن أيديهم عليه، جميعًا ولو كان ولد أحدهم.

١٤- ولا يقتل مؤمن مؤمنًا في كافر، ولا ينصر كافرًا علىٰ مؤمن.

١٥- وأن ذمة الله واحدة، يجير عليهم أدناهم[٣]، وأن المؤمنين بعضهم موالي بعض دون الناس.

١٦- وأنه من تبعنا من يهود فإن له النصر والأسوة غير مظلومين ولا متناصر عليهم.

---

(١) المُفرح: المُثقل بالدَّين والكثير العيال.

(٢) يشير هذا المفهوم المركب إلىٰ نوعية من الظلم البالغ. يقول صاحب مقاييس اللغة إن الدال والسين والعين أصل يدل علىٰ الدفع، وهذا اللفظ في وثيقة المدينة مضافًا إلىٰ الظلم، يشير إلىٰ إرادة الدفع بظلم.

(٣) والأمان (الإجارة) عقد من العقود الشرعية التي أمر الله بالوفاء بها، قال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ...﴾ [المائدة: ١]. وينعقد الأمان بأي لفظ من الألفاظ كأمنتك، أو أجرتك، أو لك عليَّ عهد...)، أو ما شاكل ذلك، كما ينعقد بالإشارة من الرجل أو المرأة، والعبد أو الحر، والغني أو الفقير، من دون تمييز، حطم البند رقم (١٥) كل موازين الجاهلية وأعلن مبدأ المساواة. (يُنظر: وثيقة المدينة المضمون والدلالة، ص: ٧٠).

١٧- وأن سلم المؤمنين واحدة، لا يُسالَمُ مؤمن دون مؤمن في قتال في سبيل الله، إلا علىٰ سواء وعدل بينهم.

١٨- وأن كل غازية غزت معنا يعقب بعضها بعضًا.

١٩- وأن المؤمنين يبيء[١] بعضهم عن بعض بما نال دماءهم في سبيل الله.

٢٠- وأن المؤمنين المتقين علىٰ أحسن هدي وأقومه.

٢٠ب- وأنه لا يجير مشرك مالًا لقريش ولا نفسًا، ولا يحول دونه علىٰ مؤمن.

٢١- وأنه من اعتبط[٢] مؤمنًا قتلا عن بينة فإنه قود به[٣]، إلا أن يرضىٰ ولي المقتول (بالعقل) وأن المؤمنين عليه كافة ولا يحل لهم إلا قيام عليه.

٢٢- وأنه لا يحل لمؤمن أقر بما في هذه الصحيفة، وآمن بالله واليوم الآخر أن ينصر محدثًا أو يأويه، وأن من نصره، أو آواه فإن عليه لعنة الله وغضبه يوم القيامة، ولا يؤخذ منه صرف ولا عدل.

٢٣- وأنكم مهما اختلفتم فيه من شيء، فإن مرده إلىٰ الله ﷻ وإلىٰ محمد ﷺ.

٢٤- وأن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين.

٢٥- وأن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم، مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم وإثم، فإنه لا يوتغ[٤] إلا نفسه وأهل بيته.

٢٦- وأن ليهود بني النجار مثل ما ليهود بني عوف.

٢٧- وأن ليهود بني الحارث مثل ما ليهود بني عوف.

---

(١) يقول ابن فارس إن للفعل (بوأ) أصلين، **أولهما**: الرجوع إلىٰ الشيء، **وثانيهما**: تساوي الشيئين، ومعنىٰ الفعل يبوء هو: يرجع، ومنها (الباءة) بمعنىٰ النكاح ولذا سُمِّيَ النكاح بهذا؛ لأن الرجل يتبوأ من أهله، أي يستمكن منهم كما يتبوأ من داره، ومن هذا لمضمون ذاته يصير معنىٰ (باء بذنبه) هو: احتمله واعترف به والتزمه، بحيث صار المذنب مأوىٰ للذنب.

(٢) أي قتله دون جناية أو سبب يوجب قتله. (يُنظر: السيرة النبوية عرض وقائع وتحليل أحداث، ص: ٣٢٥).

(٣) أي يُقتل به.

(٤) أي يُهلك.

٢٨- وأن ليهود بني ساعدة مثل ما ليهود بني عوف.

٢٩- وأن ليهود بني جشم مثل ما ليهود بني عوف.

٣٠- وأن ليهود بني الأوس مثل ما ليهود بني عوف.

٣١- وأن ليهود بني ثعلبة مثل ما ليهود بني عوف، إلا من ظلم وإثم، فإنه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته.

٣٢- وأن جفنة بطن من ثعلبة كأنفسهم.

٣٣- وأن لبني الشطيبة مثل ما ليهود بني عوف، وأن البر دون الإثم.

٣٤- وأن موالي[١] ثعلبة كأنفسهم.

٣٥- وأن بطانة يهود كأنفسهم.

٣٦- وأنه لا يخرج منهم أحد إلا بإذن محمد ﷺ.

٣٦ب- وأنه لا ينحجز[٢] علىٰ ثأر جرح، وأنه من فتك فبنفسه وأهل بيته إلا من ظلم، وأن الله علىٰ أبر هذا.

٣٧- وأن علىٰ اليهود نفقتهم، وعلىٰ المسلمين نفقتهم، وأن بينهم النصر علىٰ من حارب أهل هذه الصحيفة، وأن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم.

٣٧ب- وأنه لا يأثم امرؤ بحليفه وأن النصر للمظلوم.

٣٩- وأن يثرب حرام جوفها لأهل هذه الصحيفة.

٤٠- وأن الجار كالنفس غير مضار ولا آثم.

٤١- وأنه لا تجار حرمة إلا بإذن أهلها.

٤٢- وأنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار[٣] يخاف فساده فإن مرده إلىٰ الله ﷻ وإلىٰ محمد رسول الله ﷺ، وأن الله علىٰ أتقىٰ ما في هذه الصحيفة وأبره.

---

(١) أي خدم.

(٢) إن البند (٣٦ب) من الوثيقة جاء ليُجسِّد مبدًا مُهمًا في نطاق الجروح ألا وهو أنه لا يحق لأحد من أهل الصحيفة أن يمنع أحدًا عن أخذ ثأره -أي قصاصه- ولو كان القصاص في جرح. (يُنظر: وثيقة المدينة: دراسات في التوثيق الدستوري في الإسلام، مجموعة مؤلفين، مرجع سابق، ص:١٣٨).

(٣) أي صراع ومنازعة.

٤٣- وأنه لا تُجَار[١] قريش ولا من نصرها.

٤٤- وأن بينهم النصر علىٰ من دهم[٢] يثرب.

٤٥- وأنهم إذا دعوا إلىٰ صلح يصالحونه ويلبسونه فإنهم يصالحونه ويلبسونه، وأنهم إذا دعوا إلىٰ مثل ذلك، فإن لهم علىٰ المؤمنين إلا من حارب في الدين.

٤٥- علىٰ كل أناس حصتهم من جانبهم الذي قبلهم.

٤٦- وأن يهود الأوس مواليهم وأنفسهم علىٰ مثل ما لأهل هذه الصحيفة مع البر المحض من أهل هذه الصحيفة، وأن البر دون الإثم لا يكسب كاسب إلا علىٰ نفسه، وأن الله علىٰ أصدق ما في هذه الصحيفة وأبره.

٤٧- وأنه لا يحول هذا الكتاب دون ظالم أو آثم، وأنه من خرج آمن ومن قعد آمن بالمدينة، إلا من ظلم وأثم، وأن الله جار لمن بر واتقىٰ، ومحمد رسول الله ﷺ[٣].

عالجت الصحيفة قضايا تنظيمية إدارية، ولم تمس العقيدة والدين، ولم تذكر أي شخص غير الرسول ﷺ، وذكرت أنها «كتاب من محمد النبي»، فهي بيان وليست معاهدة، وهي تلزم الرسول ﷺ بتنفيذها، وعالجت ثلاثة ميادين رئيسية هي: العرب المؤمنون واليهود وأحكام عامة تتعلق بشؤون الحرب[٤].

إن احترام صحيفة المدينة لحرية المعتقد عند الآخر، والتعددية الدينية، فرضه الواقع الذي كان سائدًا في المدينة قبل الهجرة النبوية، فمجتمع المدينة كان يتكون من خليط غير متجانس من الديانات، تأتي في مقدمتها الوثنية واليهودية وبعض القبائل العربية التي اعتنقت الإسلام.

---

(١) أي لا تُعطىٰ أمانًا وحماية.

(٢) أي هاجم.

(٣) أحمد قائد الشعيبي، وثيقة المدينة المضمون والدلالة، كتاب الأمة الإصدار (العدد): ١١٠، تاريخ النشر: ذو القعدة ١٤٢٦ هـ (كانون الأول) ديسمبر) ٢٠٠٥ - كانون الثاني) يناير- ٢٠٠٦م.

(٤) صالح أحمد العلي، صحيفة الرسول ﷺ لأهل المدينة: دراسة لمحتواها ودلالتها علىٰ تنظيمهم، مرجع سابق، ص: ١٥.

وبذلك يمكن اعتبار هذه الصحيفة أقدم وثيقة تؤرخ للأديان السابقة للإسلام، بما تضمنته من بنود «اهتمت بتنسيق الحياة الاجتماعية والاقتصادية والإدارية والثقافية في بيئة متعددة المشارب والاتجاهات، فيها المؤمن الموحد المهاجر إلىٰ الله ورسوله، التارك أهله وماله خلفه ابتغاء مرضاة الله وطاعة لأوامر رسوله الكريم محمد ﷺ، وفيها العربي الذي آمن بالإسلام ونصره، وهم متوزعون علىٰ قبيلتين رئيستين هما: (الأوس والخزرج)، ولم تكن حياتهم حياة سلم دائم، بل كانت تتناوبها الحروب والغارات فهي حياة غير مستقرة في كثير من جوانبها الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، ويجاورهم أيضًا أقوام لهم دين سماوي إلا أنهم اليهود الذين كانوا يشكلون التنوع الثالث، ولهم سمات خاصة وعادات وحياة ثقافية فيها جوانب اختلاف كثيرة عما لدىٰ الأوس والخزرج، ولهم علاقات مع العرب المشركين من داخل المدينة ومن خارجها، وإزاء هذا التنوع والتعدد والاختلاف المعلن والظاهر، وجب أن يكون هنالك عقد اجتماعي يلتزم فيه كل الأطراف التي تتعاهد، ويجب عليها المحافظة عليه سلامة لحياتها وحفظًا لبقائها ووجودها[1]».

(١) عبد الهادي عبد الرحمن الشاوي، وثيقة المدينة وتعدد الثقافات، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، جامعة الكوفة، مركز دراسات الكوفة، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م. مرجع سابق. بتصرف

المطلب الثاني
تأسيس صحيفة المدينة لتاريخ الأديان

اهتم تاريخ الأديان بموضوع التجربة أو الخبرة الدينية، وتحديد جوهر الأديان وما يُميز كل دين عن الآخر من حيث طبيعته وجوهره[1]، وإن كانت صحيفة المدينة لم تشر إلىٰ هذه الجوانب من تاريخ الأديان بشكل واضح، لكن يمكن اعتبارها أقدم وثيقة إسلامية تؤرخ لنشأة الأديان التي كانت منتشرة في المدينة، خاصة الديانة اليهودية، إلا أن شبه الجزيرة العربية بشكل عام عرفت وجود ديانة أخرىٰ، ويتعلق الأمر بعبادة الأصنام، وهي العبادة التي كانت سائدة قبل ظهور الإسلام، هذا فضلًا عن الديانة النصرانية التي كانت منتشرة في منطقة نجران وبعض المناطق الأخرىٰ من شبه الجزيرة العربية.

١- الوثنيين:

كان معظم العرب اتبعوا دعوة إسماعيل عليه السلام حين دعاهم إلىٰ دين أبيه إبراهيم عليه السلام، فكانت تعبد الله وتوحده وتدين بدينه، حتىٰ طال عليهم الأمد ونسوا حظًّا مما ذُكروا به، إلا أنهم بقي فيهم التوحيد وعدة شعائر من دين إبراهيم، إلىٰ أن جاء عمرو بن لحي رئيس خزاعة، وكان قد نشأ علىٰ أمر عظيم من المعروف والصدقة والحرص علىٰ أمور الدين، فأحبه الناس، ودانوا له ظنًّا منهم أنه من أكابر العلماء وأفاضل الأولياء، ثم سافر إلىٰ الشام، فرآهم يعبدون

(١) محمد خليفة حسن، تاريخ الأديان: دراسة وصفية مقارنة، ص:٢٦٧.

الأوثان، فاستحسن ذلك وظنه حقًّا؛ لأن الشام محل الرسل والكتب، فقدم معه بهُبل وجعله في جوف الكعبة، ودعا أهل مكة إلىٰ الشرك بالله[١].

٢- اليهود:

تختلف النظريات حول أصل يهود المدينة المنورة (والحجاز عامة) والمكان الذي هاجروا منه، والزمان الذي قدموا فيه، ولكن أقواها يميل إلىٰ أن بداية نزوحهم من الشام في القرنين الأول والثاني بعد الميلاد بعد أن نجح الرومان في السيطرة علىٰ سورية ومصر في القرن الأول ق.م، وعلىٰ اليهود ودولة الأنباط في القرن الثاني بعد الميلاد، مما أدىٰ باليهود إلىٰ الهجرة إلىٰ شبه جزيرة العرب التي كانت بعيدة عن سيطرة الرومان الذين أفزعوهم[٢].

وانتشرت الديانة اليهودية بين قسم من العرب عن طريق هؤلاء المهاجرين، وأصبح لهم شأن يُذكر في الحوادث السياسية التي سبقت ظهور الإسلام التي حدثت في صدره، وحينما جاء الإسلام كانت القبائل اليهودية المشهورة هي: خيبر والنضير والمصطلق وقريظة وقينقاع[٣].

٣- النصارىٰ:

كانت أعداد من النصارىٰ تستوطن شبه الجزيرة العربية، ومنهم «نصارىٰ نجران» الذين وفدوا علىٰ النبي ﷺ، حيث «ذكر كُتَّاب السيرة والدلائل أن وفدًا (أو وفودًا) من نصارىٰ نجران قدموا علىٰ النبي ﷺ وجادلوه وناظروه في أمر المسيح وألوهيته[٤]».

---

(١) صفي الرحمن المباركفوري، الرحيق المختوم، ص: ٣٥.

(٢) أكرم ضياء العمري، السيرة النبوية الصحيحة، ص:٢٢٧.

(٣) الرحيق المختوم، مرجع سابق، ص:٤٠.

(٤) أحمد علي عجيبة، نصارىٰ نجران بين المجادلة والمباهلة، دار الآفاق العربية، القاهرة، الطبعة الأولىٰ: ٢٠٠٤، ص:١١.

٤- العرب المسلمين:

شكَّل الأوس والخزرج كيان العرب المسلمين[١] في مجتمع المدينة، «وينتمي الأوس والخزرج إلىٰ قبيلة الأزد اليمانية التي خرجت من اليمن إلىٰ الشمال في فترات مختلفة ربما أقدمها في حدود عام ٢٠٧م عندما هاجرت خزاعة إلىٰ مكة[٢]».

وقد كانت بين الأوس والخزرج حروب وتطاحنات كما جرىٰ يوم بعاث، لكن بعدما أنهكتهم الحروب، شعروا بالمرارة والندم علىٰ ما فات، فكان قدوم رسول الله ﷺ إلىٰ المدينة يحمل لهم بشائر لغد أفضل، فرحبوا بالإسلام ودخلوا فيه أفواجًا.

(١) لقد انصهرت طائفتا الأوس والخزرج في جماعة الأنصار، ثم انصهر الأنصار والمهاجرون في جماعة المسلمين وأصبحوا أمة واحدة. (يُنظر: أحمد راتب عرموش، قيادة الرسول ﷺ السياسية والعسكرية، ص:٩٣)

(٢) أكرم ضياء العمري، السيرة النبوية الصحيحة، مرجع سابق، ص:٢٢٩.

المبحث الثاني
صحيفة المدينة بين تعاليم الإسلام ومتغيرات الواقع

إن إعطاء نبي الإسلام ﷺ اليهودَ الموادعةَ وهم الذين كانوا يُشَكِّلون نسبة كبيرة من مجتمع المدينة[1]، هو إعلان لحالة التعايش السلمي بين المسلمين وأتباع الديانات الأخرىٰ، وتوظيف واقعي للاحترام المتبادل مع هؤلاء؛ إذ إن هذه الوثيقة قد ضمنت لهؤلاء اليهود حماية أموالهم وأنفسهم حماية كاملة[2].

وهنا يبرز إشكال كبير يتعلق بدوافع اعتراف المسلمين بحقوق أهل الأديان الأخرىٰ، أكان نابعًا من تعاليم الإسلام أم فرضه الواقع المتغير؟

فبالرغم من وجود سابق لليهود والوثنيين بالمدينة، وكونهم يُشَكِّلون نسبة لا يستهان بها من تركيبة المجتمع المدني، وهو واقع لا يمكن للمسلمين تغييره، إلا أنه ومن خلال الاطلاع علىٰ المصادر الإسلامية، يبدو أن الدعوة النبوية إلىٰ التعايش السلمي مع غير المسلمين، وحسن معاملتهم، ومنحهم حقوقهم، كان منطلقها من نصوص الشريعة الإسلامية السمحة، حيث نجدها صريحة في وجوب إنصاف المخالفين في المعتقد.

---

(١) عندما هاجر النبي ﷺ إلىٰ المدينة المنورة، كان يقطن بها نحو ١٠ آلاف شخص، منهم ١٥٠٠ مسلم و٤٠٠٠ يهودي و٤٥٠٠ مشرك. (يُنظر: وثيقة المدينة: دراسات في التأصيل الدستوري في الإسلام، مجموعة مؤلفين، ص:١٨٩ بتصرف).

(٢) وثيقة المدينة: دراسات في التأصيل الدستوري في الإسلام، مجموعة مؤلفين، م.س، ص ص:٧٢ -٧٣ بتصرف.

المطلب الأول
وصايا الإسلام بحقوق غير المسلمين

لقد أوصت تعاليم الإسلام بحسن معاملة غير المسلمين، والقسط معهم، يقول الله تعالىٰ: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ [الممتحنة: ٨]، ويقول المصطفىٰ ﷺ: «**ألا من ظلم مُعَاهِدًا أو انتقصه، أو كلَّفه فوق طاقته، أو أخذ منه شيئًا بغير طيب نفس، فأنا حجيجه يوم القيامة**»[1]، كما أوصت التعاليم الإسلامية بوجوب الإيفاء بالعهود والمواثيق، وحذَّرت من عاقبة نقضها، «ولم تشهد أمة سبقت أمة الإسلام هذا التقيد التام بالمواثيق والحث عليه في عاداتهم أو في دياناتهم، فالإسلام نَبَّه إلىٰ أهمية المواثيق وفرض الالتزام بها في آيات بيِّنات نصت علىٰ الإيفاء بالعهود وصيانتها والالتزام الصارم بها، في دلالة جديدة لم تتعودها الأقوام التي عاشت في الجزيرة العربية بهذا الوضوح والثقة والحرص، وليس أدل علىٰ ذلك من قوله تعالىٰ في آيات بينات نذكر منها قوله تعالىٰ: ﴿وَأَوْفُواْ بِٱلْعَهْدِ ۖ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا﴾ [الإسراء: ٣٤]، وقوله تعالىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَلَا يَنقُضُونَ ٱلْمِيثَٰقَ﴾ [الرعد: ٢٠]» إلىٰ غير ذلك من النصوص القرآنية.

إن «الوثيقة» التي كُتِبَت بإملاء من الرسول ﷺ في العام الأول من هجرته إلىٰ المدينة مَثَّلت السياسة الداخلية للدولة الإسلامية مع الآخر (اليهودي، والوثني) وهو ما يسمىٰ في العصر الحديث بالقانون الدولي الخاص، وكذلك

---

(١) رواه أبو داود والبيهقي من طريق ابن وهب.

مَثَّلت نظامًا متكاملًا للعلاقات الخارجية مع القبائل والشعوب والدول، وهو ما اصطلح عليه فيما بعد بالقانون الدولي العام[1].

فقد دعت الصحيفة إلىٰ ضرورة جعل البر مع اليهود ومواليهم، كما ينبغي أن يكون عليه بين المؤمنين، ويتضح هذا في قوله ﷺ: «**إن يهود الأوس مواليهم وأنفسهم علىٰ مثل ما لأهل هذه الصحيفة مع البر المحض من أهل هذه الصحيفة، وأن البر دون الإثم . . .**»[2].

(١) وثيقة المدينة المضمون والدلالة، مرجع سابق، بتصرف.

(٢) يُنظر: البند رقم ٤٦ من صحيفة المدينة.

المطلب الثاني
تأثير متغيرات الواقع في منح الحقوق لغير المسلمين

لقد تأكد سابقًا أن الإسلام منح غيرَ المسلمين كثيرًا من الحقوق، وأوصىٰ أتباعه بحسن معاملتهم، وعدم التعرض لهم بالأذىٰ، فهذا مبدأ ثابت في تعاليم الإسلام، لكن هل صحيح أن التحولات الديموغرافية التي عرفها مجتمع المدينة كان لها تأثير في مراعاة المسلمين لهذه الحقوق؟

يبدو للباحث أن الحل يكمن في المبادئ وليس فيما تمنحه الظروف من إمكانات أو حقائق أو ما يسمح به الواقع، وليس في قولنا هذا إنكار للواقع الذي كان عليه المسلمون في المدينة، إنما هو إبراز للمقدرة علىٰ الأخذ بما تمنحه الظروف الاجتماعية والسياسية من إمكانات، وما تفرضه المبادئ من قيم، فالواقع يصرح بعدم قدرة الفرص، والمبادئ لا تؤيده، لذلك جاء نص الوثيقة مقبولًا من قبل الجميع، ونعني القبائل التي تسكن في المدينة من عرب وثنيين ومن أصحاب ديانات من مثل الديانة اليهودية والمسيحية[1].

ومن خلال تصفح هذه الوثيقة، نلاحظ أن البنود التي اهتمت بتنظيم العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين أكثر من البنود التي نظمت أمور المسلمين فيما بينهم، وهذا يدل علىٰ مراعاة الرسول الأكرم ﷺ للظروف المحيطة بصياغة هذه الوثيقة، وما تحمله من تحديات، وتعقيدات، إذ ليس من السهل إخراج دستور

(١) عبد الهادي عبد الرحمن الشاوي، وثيقة المدينة وتعدد الثقافات، مرجع سابق.

متكامل تراعىٰ فيها حقوق مختلف مكونات مجتمع المدينة (وثنيين، يهود، مسلمين)، وتذوب فيه الفوارق العرقية والدينية، وهو ما لم يعرفه هذا المجتمع قبل هجرة النبي ﷺ.

المبحث الثالث

التطبيق النبوي لبنود صحيفة المدينة والمشكلات المطروحة

جاء تنزيل بنود هذه الصحيفة في ظروف خاصة، فالمدينة -قبل هجرة النبي ﷺ وأصحابه إليها- شهدت تقلبات وعدم استقرار، بسبب الحروب والتطاحنات بين القبائل والعشائر الواحدة، فالعشائر اليهودية كانت متفرقة، كما كانت هناك حروب بين بعض القبائل العربية كما حدث للأوس والخزرج.

وفي ظل هذه الظروف المتقلبة، لم يكن من السهل توحيد مكونات المجتمع المدني علىٰ ميثاق واحد، لكن كما هو معلوم فقد كتب الرسول الأكرم محمد ﷺ صحيفة ضمنها عدة بنود لتنظيم العلاقات بين مختلف مكونات مجتمع المدينة.

المطلب الأول
ملامح من التطبيق النبوي لبنود الصحيفة

كما سبقت الإشارة، كانت أول خطوة قام بها الرسول محمد ﷺ بعد هجرته إلىٰ المدينة هي مؤاخاته بين المهاجرين والأنصار، ولعل ذلك ينم عن حكمة نبوية فائقة، إذ إنه ﷺ بدأ بتقوية الصف الداخلي للمسلمين، وتوطيد العلاقات الاجتماعية بينهم علىٰ أساس العقيدة، وبعدها كان لا بد من إيجاد صيغة لتنظيم العلاقات بين المسلمين وباقي مكونات مجتمع المدينة (يهود ووثنيين . . . إلخ)، لذلك، كتب ﷺ هذه الصحيفة، وقد ركزت مجمل بنودها علىٰ توحيد هذه المكونات علىٰ نظام واحد، «وهذه العملية المنظمة قادها الرسول الأكرم صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم، واستطاع أن يقدم حلولًا ناجعة لمشكلة التعايش السلمي بين الأجناس المختلفة والانتماءات المتباينة، ولعل أبرز هذه التباينات متأتية من وجود اليهود في المدينة، وما عرف عنهم من تميز ثقافي، لذلك جاءت هذه الوثيقة وهي تحتوي علىٰ خمسة أمور رئيسية، يمكن توضيحها كالآتي:

١- اعتبار اليهود مواطنين في الدولة الإسلامية.

٢- لليهود حريتهم الدينية.

٣- الدولة الإسلامية تحمي اليهود وتدافع عنهم علىٰ وفق شروط الالتزام التي جاءت بها الوثيقة، وأوضحتها من دون لبس أو مواربة.

٤- كفلت الوثيقة لليهود التمتع بالحقوق الثقافية أسوة بالآخرين، والدولة ملزمة بالدفاع عنهم.

٥- فتحت الوثيقة الطريق للراغبين في الإسلام»[١].

والشيء الجديد الذي طبع الحياة السياسية في الجزيرة العربية، كان هو إدخال مفهوم «الأمة»، فالأمة في الصحيفة تضم المسلمين جميعًا مهاجريهم، وأنصارهم، ومن تبعهم ممن لحق بهم وجاهد معهم، أمة واحدة من دون الناس[٢].

وبذلك يكون الرسول الأكرم عليه الصلاة والسلام قد نقل قومه من الولاء للقبيلة إلىٰ الولاء للإسلام، وهذا ما عبَّرت عنه الصحيفة بـ «الأمة الواحدة» كما جاء في البند (٢١)، ويؤيد هذا قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٩٢].

كما تعاملت صحيفة المدينة مع اليهود باعتبارهم مواطنين في الدولة الإسلامية، «وبهذا نرىٰ أن الإسلام قد اعتبر أهل الكتاب الذين يعيشون في أرجائه مواطنين، وأنهم أمة مع المؤمنين، ما داموا قائمين بالواجبات المترتبة عليهم، فاختلاف الدين ليس -بمقتضىٰ أحكام الصحيفة- سببًا للحرمان من مبدأ (المواطنة)[٣]».

(١) وثيقة المدينة وتعدد الثقافات، مرجع سابق.

(٢) السيرة النبوية عرض وقائع وتحليل أحداث، ص:٣٢٧.

(٣) السيرة النبوية عرض وقائع وتحليل أحداث، مرجع سابق، ص: ٣٢٩.

المطلب الثاني
معالجة الإشكالات المترتبة عن تطبيق بنود الصحيفة

كان من الطبيعي أن تعترض عملية تطبيق بنود صحيفة المدينة بعض الإشكالات المتعلقة بغير المسلمين، وقد كان أول هذه الإشكالات الفصل في النزاعات التي تخص العشائر اليهودية فيما بينها.

إذا كانت «الوثيقة» قد أنصفت الآخر (اليهودي) بعدم التدخل في شئونه الداخلية، وأحواله الشخصية فيما يتعلق بالحكم والقضاء، فإنها في المقابل تركت له حرية الاختيار في الاحتكام إلىٰ أهل ملته أو إلىٰ النبي ﷺ.

ونتيجة لهذا التخيير تحاكم اليهود إلىٰ الرسول ﷺ فيما كانوا يتظالمون به في الدية، وذلك أن قتلىٰ بني النضير كان لهم الشرف علىٰ قتلىٰ بني قريظة، فإذا قتل قرظي نضريًّا دفع الدية كاملة، وإذا قتل نضري قرظيًّا دفع نصف الدية، وقد خير الله نبيه ﷺ بين قبول الحكم فيهم أو ردهم إلىٰ أحبارهم، قال تعالىٰ: ﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُمۡ أَوۡ أَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡۖ وَإِن تُعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيۡـٔٗاۖ وَإِنۡ حَكَمۡتَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِٱلۡقِسۡطِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ﴾ [المائدة: ٤٢]، فحكم بينهم رسول الله بحملهم علىٰ الحق في ذلك، فجعل الدية سواء[1].

ونظرًا لما عُرِف عن اليهود من تآمر ومكر وتربص بالإسلام والمسلمين، فقد أدرك الرسول محمد ﷺ عظم خطرهم علىٰ وحدة المجتمع المدني، وبوحي من الله تعالىٰ كان ﷺ علىٰ وعي تام بكيفية التعامل مع هذا التحدي الكبير.

---

(١) وثيقة المدينة المضمون والدلالة، مرجع سابق، بتصرف.

ولا أدل علىٰ ذلك من محاولتهم تشتيت الصف الإسلامي عبر إثارة نعرات الجاهلية بين قبيلتي الأوس والخزرج، وقد كادت تنشب حرب جديدة بين هاتين القبيلتين لولا لطف الله تعالىٰ بعد أن خرج عليهم رسول الله ﷺ ووعظهم وبيّن لهم أنها دعوة جاهلية، فرجعت القبيلتان إلىٰ رشدهما وتصالحتا[١].

ولكي يأمن خطرهم، خصص لهم العديد من الفقرات الخاصة بهم، وأخرىٰ يشتركون بها مع المهاجرين والأنصار، فشملت المعاهدة يهود المدينة من قبائل الخزرج من بني عوف وبني النجار وبني الحارث وبني ساعدة وبني جشم وبني ثعلبة وبني جفنة وبني الشطيبة، ثم ذكر يهود الأوس بالاسم وأن لهم مثل ما ليهود عوف، ولم يذكر بالاسم يهود بني إسرائيل من بني قريظة والنضير وقينقاع، وربما كان السبب وراء هذا التصرف من قِبَل الرسول الأكرم ﷺ هو أن يأمن من تهود من العرب أولًا، لأن لهم تأثيرًا كبيرًا في قبائلهم لكونهم من أبنائهم ومتغلغلين فيما بينهم؛ فيمكنهم إفساد ما أصلحه الإسلام في نفوس الأوس والخزرج عبر بث السموم التي طالما كانت الوقود الذي يغذي به اليهود الفتنة، ومن جانب آخر فإن أعداد مَن تهود من القبيلتين كان كبيرًا ولا يمكن إغفاله، كذلك ليكون هذا العهد مع من تهود من العرب وسيلة ضغط علىٰ يهود بني إسرائيل في المدينة لأنهم فقدوا قوة لا يستهان بها كانت طوع أيديهم[٢].

ويبدو أن النبي ﷺ لم يرد أن يعطي اليهود أي فرصة كي يغدروا؛ لمعرفته المسبقة بأفعالهم، فأراد ألا يستغلوا مواليهم لينفذوا مآربهم الخبيثة فقطع عليهم الطريق، ولكي يقطع الطريق تمامًا عليهم، أي جميع من تهود من قبائل الأنصار، أضاف إليهم بطانتهم أي من يحملون أسرارهم سواء من عوائلهم أم من أصحابهم من قبائل الأنصار، حتىٰ إن كانوا مشركين أم من خارج المدينة.[٣] فقال ﷺ: «**وإن بطانة يهود كأنفسهم**».

---

(١) ينظر: السيرة النبوية عرض وقائع وتحليل أحداث، مرجع سابق، ص: ٣٣٦ وما بعدها بتصرف.

(٢) وثيقة المدينة: دراسات في التأصيل الدستوري في الإسلام، مرجع سابق، ص: ١٦١.

(٣) علي الحمدي الميانجي، مكاتيب الرسول ﷺ، ج٣، ص: ٣٩.

وقد تجلت حكمة النبي ﷺ في تعامله مع ما قد يصدر من اليهود من دسائس وتآمر علىٰ وحدة المجتمع المدني، من خلال إلزامه لهم بضرورة المشاركة في حملة الدفاع عن المدينة، وتكليفه لهم بالنفقة علىٰ أنفسهم في أثناء وقوع الحرب داخل المدينة، وهذا واضح في قوله ﷺ: «**وأن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين**[1]».

واستمر اليهود[2] في نسج خيوط المؤامرات علىٰ المسلمين، ولعل ما وقع قبل غزوة الخندق (الأحزاب) من تحركات يهودية ماكرة، كان هو السبب المباشر في تغير السياسة النبوية مع اليهود، فبعد أن حذرهم الرسول الأكرم ﷺ سابقًا من مغبة تحالفهم مع خصومه من المشركين، وبعد استنفاد كل الطرق السلمية معهم، جاء القرار الحاسم بقطع رؤوس الفتنة اليهودية، وهو الإجراء الذي قام به الصحابي سعد بن معاذ، حيث أعدم كل من ثبتت إدانته من اليهود في التحالف مع القبائل الوثنية المناوئة لدعوة النبي ﷺ[3].

وقد ينظر بعض خصوم الإسلام لهذا الفعل بنوع من السخرية والتهكم، ونعته بالفعل الإرهابي، غير أنه لما نعلم أن هؤلاء النفر من اليهود كانوا يشكلون خطرًا علىٰ وحدة الدولة بالمفهوم الحديث، وأن ما قاموا به من أفعال تعتبر خيانة عظمىٰ للدولة التي ضمنت لهم حقوقهم كاملة، فإن العقوبة المناسبة لهذا الفعل هي الإعدام، وهذا مسطر في دساتير العديد من الدول حتىٰ المتقدمة منها.

لقد نجح الرسول الأكرم ﷺ في معالجة المشكلات الكبرىٰ التي ترتبت عن تطبيق بنود صحيفة المدينة، وكان هدفه ﷺ هو الحفاظ علىٰ وحدة المجتمع المدني، وتماسك مكوناته، وجعل مصلحة الجماعة تعلو علىٰ مصلحة الأفراد.

---

(١) ينظر: البند رقم (٣٨) من الصحيفة.

(٢) المقصود بهم هنا يهود بني النضير.

(٣) ينظر: تفاصيل أسباب غزوة الخندق في كتب السيرة النبوية.

خاتمة

يظهر من خلال ما سبق أن صحيفة المدينة تضمنت بنودًا شملت مختلف الأبعاد الاجتماعية والسياسية والتشريعية . . . إلخ، التي تخص مجتمع المدينة، وقد كان لحكمة النبي محمد ﷺ دور كبير في حسن تنزيل هذه البنود علىٰ واقع المجتمع المدني، فبالرغم من الماضي الذي تميز بعدم الاستقرار في المدينة، وكثرة الصراعات والحروب بين القبائل سواء اليهودية أو العربية فيما بينها، إلا أن هذه الصحيفة أرست دعائم الاستقرار والأمن، وأسهمت في ترسيخ قيم التعايش والمساواة والتعاون بين مختلف مكونات المجتمع المدني بغض النظر عن عقائدهم وأجناسهم.

كما أن موضوع الصحيفة قد ركز بشكل واضح علىٰ البعد الإنساني والحضاري في أحداث السيرة النبوية، وأن العناية بالجانب الاجتماعي والعلاقات الإنسانية لم تكن بسبب الظروف الطارئة التي واجهها النبي ﷺ وأصحابه بعد هجرتهم إلىٰ المدينة، وإنما هي نابعة من تعاليم الإسلام الحنيف.

مصادر ومراجع البحث

١- القرآن الكريم برواية ورش عن نافع.

٢- ابن الأثير، أسد الغابة في معرفة الصحابة، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولىٰ: ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.

٣- ابن هشام، السيرة النبوية، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثالثة: ١٤١٠هـ -١٩٩٠م.

٤- ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، تحقيق وضبط: عبد السلام هارون، دار الفكر، دمشق، ١٣٩٩هـ -١٩٧٩م، (د.ط)، ج.٢

٥- أحمد راتب عرموش، قيادة الرسول ﷺ السياسية والعسكرية، دار النفائس، بيروت، الطبعة الثانية: ١٤١٢هـ -١٩٩١م.

٦- أحمد قائد الشعيبي، وثيقة المدينة المضمون والدلالة، (مقال إلكتروني).

٧- أكرم ضياء العمري، السيرة النبوية الصحيحة: محاولة لتطبيق قواعد المحدثين في نقد روايات السيرة النبوية، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة السادسة: ١٤١٥هـ -١٩٩٤م، الجزء الأول.

٨- سنن أبي داود، تحقيق وضبط وإخراج: شعيب الأرناؤوط، محمد كامل قربللي، دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولىٰ: ١٤٣٠هـ -٢٠٠٩م.

٩- البيهقي، السنن الكبرىٰ، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثالثة: ١٤٢٤هـ -٢٠٠٣م.

١٠- السيد عمر، وثيقة المدينة المنورة: الدستور الإنساني الأول، جامعة حلوان، مصر (مقال إلكتروني).

١١- صالح أحمد العلي، صحيفة الرسول ﷺ لأهل المدينة: دراسة لمحتواها ودلالتها علىٰ تنظيمهم (مقال إلكتروني).

١٢- صفي الرحمن المباركفوري، الرحيق المختوم، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، إدارة الشؤون الإسلامية، قطر، ١٤٢٨هـ -٢٠٠٧م. (دون طبعة).

١٣- عبد الهادي عبد الرحمن الشاوي، وثيقة المدينة وتعدد الثقافات، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، جامعة الكوفة، مركز دراسات الكوفة، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م. (مقال إلكتروني)

١٤- علي الحمدي الميانجي، مكاتيب الرسول ﷺ، مصادر الحديث الشيعية، القسم العام، الطبعة الأولىٰ: ١٤١٩، ج.٣

١٥- علي محمد الصلابي، السيرة النبوية: عرض وقائع وتحليل أحداث، دار المعرفة، بيروت، الطبعة السابعة: ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

١٦- محمد خليفة حسن، تاريخ الأديان: دراسة وصفية مقارنة، دار الثقافة العربية، ٢٠٠٢م.

١٧- مصطفىٰ السباعي، السيرة النبوية: دروس وعبر، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، الطبعة الثامنة: ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

١٨- وثيقة المدينة: دراسات في التأصيل الدستوري في الإسلام، مجموعة مؤلفين، تقديم وإعداد: عبد الأمير زاهد، مكتبة مؤمن قريش، بيروت الطبعة الأولىٰ: ٢٠١٤م.